

القرار بشأن بند جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن المسائل التنظيمية والإدارية والمالية

إن المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية في دورتها الستين

تشير إلى مهام المنظمة وأغراضها على النحو المنصوص عليه في المادة 1 من النظام الأساسي لمنظمة آكو،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول المسائل التنظيمية والإدارية والمالية عملاً بالمادة 20 (7) من القواعد القانونية على النحو الوارد في الوثيقة رقم: AALCO/60/NEW DELHI (HEADQUARTERS)/2022/ORG 1،

وقد استمعت مع التقدير إلى البيان الاستهلاكي للأمين العام بشأن تقرير الأمين العام عن المسائل التنظيمية والإدارية والمالية،

وقد استمعت أيضاً باهتمام وتقدير شديدين إلى بيانات رؤساء وفود الدول الأعضاء في منظمة آكو بشأن تقرير الأمين العام،

وإذ تعترف بضرورة المضي قدماً بروح مؤتمر باندونغ في العصر الحالي الذي شهد العديد من التحديات القانونية الدولية لدول آسيا وأفريقيا،

وإذ تقدر الجهود التي يبذلها الأمين العام لتعزيز أنشطة المنظمة وتنفيذ برنامج عملها بصيغته المعتمدة في دورتها السنوية التاسعة والخمسين المعقودة في هونغ كونغ (المنطقة الإدارية الخاصة) في جمهورية الصين الشعبية في الفترة من 29 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2021م،

وإذ تقدر أيضاً الممارسة المستمرة نحو ترشيد برنامج عملها أيضاً بما في ذلك النظر في بنود جدول الأعمال خلال دوراتها السنوية،

وإذ تؤكد من جديد على تفويض إعلان بوتراجايا بشأن تنشيط وتعزيز المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية وخطة العمل كما هو موضح في الوثيقة رقم AALCO/ES (NEW DELHI)/2008/ORG.1 المعتمدة من قبل الدورة الاستثنائية للدول الأعضاء في منظمة آكو التي عقدت في 1 كانون الأول/ديسمبر 2008م في نيودلهي (المقر الرئيسي) في الهند،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتنشيط منظمة ألكو وتعزيزها،

وإذ تلاحظ مع الارتياح زيادة التعاون بين المنظمة والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والمؤسسات الأكاديمية.

1. توافق على خطة عمل المنظمة على النحو الوارد في تقرير الأمين العام ويحث الدول الأعضاء على تقديم

دعمها الكامل لتنفيذ خطة العمل تلك؛

2. تشجع الدول الأعضاء على تقديم مساهمات طوعية لدعم أنشطة بناء القدرات في إطار خطة العمل

المعتمدة للمنظمة؛

3. تطلب من الأمين العام مواصلة جهوده واستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتوسيع عضوية المنظمة في آسيا

- أفريقيا على وجه الخصوص لزيادة التمثيل من الدول الإفريقية ودول آسيا الوسطى؛

4. تطلب أيضاً من الأمين العام أن يناقش مع الدول الإفريقية والعربية الأعضاء تعيين مسؤول كبير واحد على

الأقل في الأمانة العامة بصفته أميناً عاماً مساعداً أو نائباً للأمين العام؛

5. تطلب أيضاً من الدول الأعضاء في علاقاتهم الثنائية الأطراف تشجيع الدول غير الأعضاء على الانضمام

إلى منظمة ألكو؛

6. تطلب من الأمين العام اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لخطة العمل المعتمدة في 20 آب/أغسطس 2009م؛

7. توجه الأمين العام إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة بالتشاور مع ضباط الاتصال لضمان المشاركة الفعالة

لجميع الدول الأعضاء في أنشطة منظمة ألكو بغض النظر عن مساهماتها المالية؛

8. تفوض الأمانة العامة بتشكيل لجنة فرعية مفتوحة العضوية من ضباط الاتصال لإجراء مراجعة شاملة

لجدول المساهمات المقدر؛

9. تفوض الأمانة العامة بتشكيل لجنة فرعية مفتوحة العضوية من ضباط الاتصال لمراجعة القواعد القانونية

لمنظمة ألكو؛

10. تطلب أيضاً من الأمين العام تقديم تقرير عن أنشطة المنظمة في دورتها السنوية الحادية والستين.

القرار بشأن بند جدول الأعمال

ميزانية منظمة آكو لعام 2023م

المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية-الإفريقية في دورتها السنوية الستين،

بعد أن استمعت مع التقدير إلى البيان الإستهلاكي لنانب الأمين العام بشأن الميزانية المقترحة لعام 2023م حسبما ورد في الوثيقة رقم: AALCO/60/NEW DELHI (HEADQUARTERS)/2022/ORG 2،

وإذ تأخذ بالإعتبار التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأن الميزانية المقترحة،

وإذ تلاحظ كذلك أنه تم تقديم الميزانية المقترحة لعام 2023م أمام الاجتماعين الـ352 والـ353 لضباط الاتصال اللذين عُقدا في 31 مارس/آذار 2022م و14 يونيو/حزيران 2022م على التوالي في المقر الرئيسي بنيودلهي وقُدمت إلى الدورة السنوية الستين للحصول على الموافقة النهائية،

وإذ تعتبر بأن الميزانية المقترحة لعام 2023م هي ميزانية واقعية وذلك اعتماداً على المساهمات الفعلية التي سيتم استلامها،

وإذ تعترف بضرورة تغذية الصندوق الاحتياطي للمنظمة، وذلك لضمان بأن لديها الصندوق التشغيلي لسير أعمال المنظمة لمدة ستة أشهر،

وإذ تعتبر بالأسباب المذكورة أعلاه لوضع المنظمة على قاعدة مالية راسخة،

1- توافق على الميزانية لعام 2023م بصيغتها المقترحة؛

2- تطلب من الدول الأعضاء التي لم تقم بسداد مساهمتها السنوية لعام 2022م، القيام بذلك في أقرب وقت ممكن من أجل ضمان الأداء الفعال للمنظمة؛

3- تحث بشدة الدول الأعضاء، التي عليها المتأخرات، على الوفاء بالتزاماتها المالية وفقاً للنظام الأساسي والقواعد القانونية لمنظمة آكو، وذلك من أجل سدادها على وجه السرعة، وتوجه الأمين العام للإفادة بالوضع في الدورة السنوية القادمة؛

4- تشجع الدول الأعضاء على تقديم التبرعات المالية التطوعية من أجل تحسين الوضع المالي لمنظمة آكو؛

5- تفوض الأمين العام لإيجاد السبل والوسائل لجمع الأموال من المصادر الإضافية وفقاً للنظام الأساسي والقواعد القانونية لمنظمة ألكو؛ و

6- تقرر إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة السنوية الحادية والستين.

القرار بشأن بند جدول الأعمال

تقرير عن مراكز التحكيم الإقليمية التابعة لمنظمة ألكو

إن المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية في دورتها الستين،

إذ تنظر في التقرير عن مراكز التحكيم الإقليمية التابعة لمنظمة ألكو والوارد في الوثيقة رقم AALCO/60/NEW (HEADQUARTERS)/2022/ORG 3) DELHI،

وإذ تدرك مع تقدير الملاحظات الاستهلاكية التي أدلت بها الأمانة العامة وتقرير مديري مراكز التحكيم الإقليمية،

وإذ تؤكد من جديد على التزام حكومات الدول الأعضاء بتعزيز دور مراكز التحكيم الإقليمية،

وإذ تشير إلى القرار المتعلق بالخطة المتكاملة لتسوية النزاعات في المعاملات الاقتصادية والتجارية المعتمدة في دورة الدوحة المنعقدة في عام 1978م،

وإذ تعرب عن الارتياح للاستخدام المتزايد للمرافق والفرص المتاحة لكل من التحكيم المحلي والدولي تحت رعاية مراكز التحكيم الإقليمية التابعة لها،

وإذ تقدر الجهود والمساهمات التي قدمتها حكومات ماليزيا وجمهورية مصر العربية وجمهورية نيجيريا الاتحادية وجمهورية إيران الإسلامية وجمهورية كينيا وجمهورية الصين الشعبية لاستضافة مراكز التحكيم الإقليمية المعنية،

وإذ تقدر أيضاً للأنشطة الترويجية التي قام بها مديرو المراكز، بما في ذلك تنظيم الندوات والبرامج التدريبية لتعزيز التحكيم التجاري الدولي في منطقتي آسيا وأفريقيا،

وإذ تؤكد من جديد على قرار منظمة ألكو السابق بشأن ضرورة قيام حكومات الدول الأعضاء بتعزيز ودعم استخدام مراكز التحكيم الإقليمية،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً على اقتراحها بعد التشاور مع مديري مراكز التحكيم الإقليمية المعنية بعقد مؤتمر تحكيم دولي كل سنتين بالتناوب في كل مركز من المراكز وبدعم من الدول الأعضاء،

1. **تطلب** من الدول الأعضاء بمواصلة دعمها لمراكز التحكيم الإقليمية واستخدام مراكز التحكيم الإقليمية التابعة لمنظمة أكو لحل نزاعاتها ولا سيما النظر في إدراج شروط التحكيم هذه في عقودها؛
2. **تحث** مراكز التحكيم الإقليمية على أن تنتظر إلى أقصى حد ممكن فيما بينها في تشكيل نظام موحد إدارياً ومالياً بين المراكز والمعايير المشتركة لتأهيل المحكمين؛
3. **توجه** مراكز التحكيم الإقليمية أن تجتمع في كل دورة سنوية لمنظمة أكو لتمكين تبادل الأفكار وتقديم تقرير عن النتائج إلى المنظمة؛ و
4. **تقرر** إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة السنوية الحادية والستين.